



□ حالياً □ عاجل جداً □ عاجل □ سري □

الجهة الوارد منها : وزارة التعليم

موضوع الخطاب : بشأن تعميم قرار رقم (٢٩٦) بتاريخ : ٢٨ / ٠٥ / ١٤٤٢ هـ نظام مكافحة جريمة التحرش

رقمه : ٥٧٧٥٦ : تاريخه : ٥١٤٤٢ / ٠٥ / ٠٤
قيد برقم : ٥٧٠١ : وتاريخ : ٥١٤٤٢ / ٠٥ / ٠٤
السابقة قيد برقم : : وتاريخ : ٥١٤٤٢ / /

وكيل الجامعة □
وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي □
وكيل الجامعة للشؤون التعليمية □
وكيل الجامعة للتبادل المعرفي والتواصل الدولي □
وكيل الجامعة للتخطيط والتطوير والجودة □
وكيل الجامعة للشؤون المعاهد العلمية □
وكيل الجامعة لتطوير الأعمال والاستثمار □
وكيلة الجامعة لشؤون الطالبات □
المستشار:

المستشار المشرف العام على مكتب معالي رئيس الجامعة □
مدير المكتب الخاص لمعالي رئيس الجامعة □
المستشار الإداري والمعالي بمكتبنا □
المشرف العام على الإدارة القانونية □
المشرف العام على الشؤون الفنية □
المشرف العام على إدارة الإعلام والاتصال □
مدير عام الإدارة العامة للسلامة والأمن الجامعي □
أمين عام مجلس الجامعة □
المشرف العام على إدارة المراجعة الداخلية □

عميد المعهد العالي للقضاء □
عميد المعهد العالي للدعوة والاحتساب □
عميد كلية الشريعة □
عميد كلية اللغة العربية □
عميد كلية أصول الدين □
عميد كلية الإعلام والاتصال □
عميد كلية العلوم الاجتماعية □
عميد كلية اللغات والترجمة □
عميد كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية □
عميد كلية علوم الحاسب والمعلومات □
عميد كلية العلوم □
عميد كلية الهندسة □
عميد كلية الطب □
عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية في محافظة الأحساء □
عميد معهد تعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها □
عميد كلية التربية □
عميد كلية التعليم المستمر وخدمة المجتمع □
عميد البرامج التحضيرية □

عميد الموارد البشرية □
عميد شؤون القبول والتسجيل □
عميد البحث العلمي □
عميد الدراسات العليا □
عميد شؤون الطلاب □
عميدة شؤون المكتبات □
عميد شؤون المعاهد في الخارج □
عميد التقييم والجودة □
عميد عمادة التعلم الإلكتروني والتعليم عن بُعد □
عميد تقنية المعلومات □
عميد معهد الأمير نايف للبحوث والخدمات الاستشارية □
عميد معهد الملك عبدالله للترجمة والتعريب □
عميد الابتكار وريادة الأعمال □
المشرف على مكتب تحقيق الرؤية □
المشرف على وحدة التوعية الفكرية □
رئيس لجنة :
مدير :

□ لإتمام ما يلزم
□ مع الموافقة وفقاً للأنظمة واللوائح والتعليمات
□ للدراسة وإبداء الرأي وفقاً للأنظمة واللوائح والتعليمات
□ للإفادة بما لديكم
□ للإحاطة والإطلاع وإتمام ما يلزم نظاماً
□ للعرض
□ للمتابعة
□ للمفاهمة
□ إحقاقاً بسابقه
□ تم الإطلاع مع الشكر
□ للحفاظ



وزارة التعليم

(تعميم - برقي - عاجل)

حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله

معالي نائب الوزير
معالي نائب الوزير للجامعات والبحث والابتكار
معالي مساعد الوزير
معالي محافظ المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني
سمو / معالي / سعادة رئيس جامعة
سعادة الأمين العام لمجلس شؤون الجامعات
سعادة مدير التعليم بـ (منطقة/ محافظة)
سعادة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تلقيت نسخة من برقية معالي رئيس الديوان الملكي رقم (٣٠١٤٨) وتاريخ ١٤٤٢/٦/٢ هـ (المرفقة صورتها) المرفق بها ما يلي:

أولاً: صورة قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٦) وتاريخ ١٤٤٢/٥/٢٨ هـ القاضي بإضافة فقرة إلى المادة (السادسة) من نظام مكافحة جريمة التجرش، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩٦) وتاريخ ١٤٣٩/٩/١٦ هـ، تحمل الرقم (٣). وذلك بالنص الوارد في القرار.

ثانياً: صورة المرسوم الملكي رقم (م/٤٨) وتاريخ ١٤٤٢/٦/١ هـ الصادر بالمصادقة على ذلك. أمل الاطلاع وإكمال اللازم.

وتقبلوا تحياتي وتقديري ..

وزير التعليم

د. حمد بن محمد آل الشيخ



بسم

اسامه عبدالرحمن محمد القحطاني

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية	
وارد خارجي:	5701
تاريخ الإرسال:	1442/06/04
تاريخ الإرسال:	1442/06/04
المرفقات:	3
رمز الجهة:	033



(تعميم - برقي - عاجل)

معالي نائب الوزير
معالي نائب الوزير للجامعات والبحث والابتكار
معالي مساعد الوزير
معالي محافظ المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني
سمو / معالي / سعادة رئيس جامعة
سعادة الأمين العام لمجلس شؤون الجامعات
سعادة مدير التعليم ب (منطقة/ محافظة)
سعادة

حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله
حفظه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

تلقيت نسخة من برقية معالي رئيس الديوان الملكي رقم (٣٠١٤٨) وتاريخ ١٤٤٢/٦/٢ هـ
(المرفقة صورتها) المرفق بها ما يلي:

أولاً: صورة قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٦) وتاريخ ١٤٤٢/٥/٢٨ هـ القاضي بإضافة فقرة إلى المادة
(السادسة) من نظام مكافحة جريمة التحرش، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩٦) وتاريخ
١٤٣٩/٩/١٦ هـ، تحمل الرقم (٣)، وذلك بالنص الوارد في القرار.

ثانياً: صورة المرسوم الملكي رقم (م/٤٨) وتاريخ ١٤٤٢/٦/١ هـ الصادر بالمصادقة على ذلك.
أمل الاطلاع وإكمال اللازم.

وتقبلوا تحياتي وتقديري ، ،

وزير التعليم

د. حمد بن محمد آل الشيخ

أسامه عبدالرحمن محمد القحطاني

صورة/ لكتبتنا مع الأساس.
- الختم عومي
الضاهي ٦٦٣٣٧

رقم الصادر : ٢٠١٤٨

تاريخ الصادر : ١٤٤٢ / ٠٦ / ٠٢

المرفقات : ١ صورة قرار، ١ صورة مرسوم ملكي



المملكة العربية السعودية
الديوان الملكي

(٠٦١)



﴿ بَرَقِيَّتَا ﴾

- تعميم -

سيدي صاحب السمو الملكي ولي العهد
نائب رئيس مجلس الوزراء
نسخة لكل وزارة ومصلحة حكومية
وعلى كل جهة إبلاغ الجهات التابعة لها أو المرتبطة بها

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:
أبعث لسموكم ما يلي:

أولاً: صورة قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٦) في ١٤٤٢/٥/٢٨ هـ القاضي بإضافة فقرة إلى المادة (السادسة) من نظام مكافحة جريمة التحرش، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩٦) في ١٤٣٩/٩/١٦ هـ، تحمل الرقم (٣)، وذلك بالنص الوارد في القرار ثانياً: صورة المرسوم الملكي رقم (م/٤٨) في ١٤٤٢/٦/١ هـ الصادر بالمصادقة على ذلك.

وأرجو تفضل سموكم بالامر بإكمال اللازم؛ وتقبلوا سموكم أطيب تحياتي وتقديري.

رئيس الديوان الملكي



فهد بن محمد العيسى

أسامه عبدالرحمن محمد القحطاني



قرار رقم : (٢٩٦)

وتاريخ : ١٤٤٢/٥/٢٨ هـ

قرارات مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من السديوان الملكي برقم ٨٦٢٥ وتاريخ ١٤٤٢/٢/١٦ هـ، في شأن ما قضى به الأمر السامي رقم (٢٨٥٤٨) وتاريخ ١٤٤١/٥/٤ هـ من اعتماد إضافة عقوبة التشهير إلى العقوبات المنصوص عليها في نظام مكافحة جريمة التحرش. وبعد الاطلاع على نظام مكافحة جريمة التحرش، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩٦) وتاريخ ١٤٣٩/٩/١٦ هـ.

وبعد الاطلاع على الأمر السامي رقم (٢٨٥٤٨) وتاريخ ١٤٤١/٥/٤ هـ. وبعد الاطلاع على المذكرات رقم (٤١٥) وتاريخ ١٤٤١/٥/٢٤ هـ، ورقم (٨٤٦) وتاريخ ١٤٤١/١٠/١٩ هـ، ورقم (٥٤٤) وتاريخ ١٤٤٢/٤/٤ هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على برقية أمانة مجلس الشؤون السياسية والأمنية رقم ١٢٧٤٦ وتاريخ ١٤٤١/١٢/٧ هـ.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٣٣-١٧/٤٢/د) وتاريخ ١٤٤٢/٤/٢٥ هـ.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٥٩/٣٤٩) وتاريخ ١٤٤٢/٢/١٣ هـ. وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٣١٧٥) وتاريخ ١٤٤٢/٥/١٥ هـ.

يقرر

إضافة فقرة إلى المادة (السادسة) من نظام مكافحة جريمة التحرش، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩٦) وتاريخ ١٤٣٩/٩/١٦ هـ، تحمل الرقم (٣)، وذلك بالنص الآتي:





"٣- يجوز تضمين الحكم الصادر بتحديد العقوبات المشار إليها في هذه المادة النص على نشر ملخصه على نفقة المحكوم عليه في صحيفة أو أكثر من الصحف المحلية، أو في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب جسامه الجريمة، وتأثيرها على المجتمع، على أن يكون النشر بعد اكتساب الحكم الصفة القطعية" بلاني
وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

أسامه عبدالرحمن محمد القحطاني

أسامه عبدالرحمن محمد القحطاني





الرقم: م/٤٨
التاريخ: ١٤٤٢/٦/١ هـ

بمؤذن الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمير الملكي رقم (٩٠/٤) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمير الملكي رقم (١٣/٤) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣ هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمير الملكي رقم (٩١/٤) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٥٩/٣٤٩) بتاريخ ١٤٤٢/٢/١٣ هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٦) بتاريخ ١٤٤٢/٥/٢٨ هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً : إضافة فقرة إلى المادة (السادسة) من نظام مكافحة جريمة التحرش، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩٦) بتاريخ ١٤٣٩/٩/١٦ هـ، تحمل الرقم (٣)، وذلك بالنص الآتي:

"٣- يجوز تضمين الحكم الصادر بتحديد العقوبات المشار إليها في هذه المادة النص على نشر ملخصه على نفقة المحكوم عليه في صحيفة أو أكثر من الصحف المحلية، أو في أي وسيلة أخرى مناسبة، وذلك بحسب جسامه الجريمة، وتأثيرها على المجتمع، على أن يكون النشر بعد اكتساب الحكم الصفة القطعية".

ثانياً : على سمنو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

